

هل ورد فضل للمرأة التي تتوفى في أثناء الولادة

س: هل ورد فضل للمرأة إذا توفيت أثناء الولادة ؟ ج: نعم ورد ما يدل على أن ذلك شهادة في حديث صفوان بن أمية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: { الطاعون شهادة والفرق شهادة والبطن شهادة والنفسياء شهادة } رواه النسائي والدارمي والإمام أحمد وفي سنته مجهول، ولكن له شواهد يقوى بعضها بعضاً، وروى النسائي أيضاً عن عقبة بن عامر أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: { خمس من قبض في شيءٍ منها فهو شهيد: المقتول في سبيل الله والفرق والمبطون والمطعون والنفسياء في سبيل الله شهيد } وروى أحمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- { القتل في سبيل الله شهادة، والبطن شهادة، والفرق شهادة والنفسياء شهادة، والطاعون شهادة } وروى عن عبادة بن الصامت أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: { قتل المسلم شهادة والطاعون شهادة والمرأة يقتلها ولدها جمعاً } وفي رواية له: { والنفسياء شهيد يجرها ولدها بسرره إلى الجنة } وهذه الأحاديث بمجموعها تدل على أن موت المرأة عند الولادة في حكم الشهادة، أي: لها أجر الشهيد والله أعلم.